

## 12 شرح عمدة الفقه - باب صلاة المريض - عامر بهجت

عامر بهجت

الآن ننتقل الى باب الى باب صلاة المريض بعد ما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى مسائل في الصلاة ذكر الان بعض اهل الاعذار لان هو ذكر هيئة الصلاة وصفة الصلاة. هل في احد يستثنى من هيئة الصلاة هذه؟ قال لك نعم. هناك اعذار تغير في هيئة الصلاة مثل المريض

- [00:00:01](#)

ومثل السفر وسيأتي ومثل الخوف فذكر باب صلاة المريض وهذا العذر الاول ثم باب صلاة المسافر وهذا العذر الثاني ثم باب صلاة الخوف وهذا هو العذر الثالث. اما بالنسبة لباب صلاة المريض فقد بدأ بمسألة القيام - [00:00:26](#)

ثم انتقل الى الركوع والسجود ثم انتقل الى الكلام عن الوقت هل يعذر المريض في الوقت اذا عندنا هل يعذر في هيئة الصلاة؟ عندنا فيها القيام والركوع والسجود وهل يعذر في وقت الصلاة؟ عندنا ما لو ادى مرضه الى فوات الصلاة مثل الاغماء - [00:00:44](#)

تمام؟ فهل يقضي الصلاة؟ وعندنا ايضا هل يجوز له ان يجمع الصلاتين في وقت واحد ولا؟ المسألة الاولى القيام قال المريض قال والمريض اذا كان القيام يزيد في مرضه صلى جالسا. اذا ما هو الظابط الذي يجيز للمريض - [00:01:07](#)

ان يصلي جالسا واحد مزكي واحد مصدع راسه فيا صداع يجوز يصلي جالسا طيب واحد عنده زكمة يصلي جالسا قال لك انما يصلي المريض جالسا اذا كان القيام يزيد في مرضه - [00:01:27](#)

او يؤخر الشفاء. واضح؟ طيب فيصلي جالسا فان لم يطق ما يقدر حتى يصلي جالس فما العمل؟ قال فان لم يطق فعلى جنبه ينام على جنب. ويستقبل القبلة بوجهه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصي صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب - [00:01:48](#)

تمام؟ طيب فان شق عليه يقول حتى على جنب ما يمكن ماذا يصنع؟ يستلقي على ظهره وتكون رجلاه الى جهة القبلة واضح؟ قال فانشق عليه فعلى ظهره. انتهينا من القيام. نجي للركوع والسجود - [00:02:14](#)

اذا عجز المريض عن الركوع والسجود ماذا يصنع قال وان عجز عن الركوع والسجود او ما بهما. ما يقدر يصلي يركع ويسجد يؤمن. فيخفف رأسه ركوع ويخفف للسجود طيب ايش رأيكم لو امكنه القيام وامكنه الجلوس وعجز عن الركوع والسجود - [00:02:35](#)

قالوا يومئ بالركوع قائما تمام؟ ويؤمن بالركوع بالسجود جالس. حتى يأتي باقرب ما يمكن. فاتقوا الله ما استطعتم انتهينا من الركوع والسجود نأتي الى الوقت هل المرض يسقط عن الانسان الصلاة - [00:03:00](#)

فاذا عجز عن ادائها في الوقت يقول وعليه قضاء ما فاته من الصلوات في اغماؤه اغمي عن الرجل. ومعنى هذا الكلام ان الانسان لا لا تسقط عنه الصلاة ترى باي حال من الاحوال اذا كان مهما كان المرض شديدا - [00:03:23](#)

حتى قال الفقهاء اذا عجز عن الركوع والسجود والايام بالركوع والسجود والقيام والقعود ولم يستطع الا ان يستحضر الصلاة بقلبه وجب عليه ذلك واضح؟ فيأتي بما يستطيعون طيب اذا فاتت الصلاة بسبب الاغماء - [00:03:40](#)

اما مبنج او مغمى عليه اغمي عليه يوم كامل. افاق من الاغماء. يقضي الصلوات السابقة ولا ما نقضيها المؤلف يقول وعليه قضاء ما فاته من الصلوات في اغماؤه. اذا يجب عليه القضاء - [00:04:03](#)

لانه عجز عن الاداء لكنه قادر على القضاء وفي مسألة عندنا مرت في اصول الفقه ان ما ادري تجي يمكن في التمارين ولا ان الاصل وجوب القضاء الاصل اذا امر الانسان بامر وعجز ان يأتي به في وقته الاصل انه يجب عليه القضاء. وهذه المسألة يسمونها يسمونها

الاصوليون. يسمونها - [00:04:22](#)

يريدون ايش هل القضاء يجب بالامر الاول او لابد من امر جديد في القضاء المذهب عند الحنابلة ان القضاء يجب بالامر الاول طيب  
لما قلنا هذه مسألة يسمونها الاصوليون هذا صحيح في اللغة ولا لغة - [00:04:51](#)

يصح ولا يسميها الاصوليون هذي لغة مين؟ هذي لغة اكلوك انت يا شيخ. هذي لغة اكلوني البراغيث تمام؟ اكلوني البراريث الاصل انه  
ما ما تقول اكلوني البراغيث وانما تقول اكلتني البراغيث - [00:05:12](#)

خلاص لكن سمع عن العرب اكلوني البراغيث وهذا صحيح ما في مشكلة فيكون البراغيث فاعل واو الجماعة فاعل لا حرف ما ما يكون  
ضمير وليس عنوان المحاضرة اكلوني البراويج. طيب ننتقل الى المسألة التي بعدها - [00:05:35](#)

هل يجوز للمريض ان يجمع بين الصلاتين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. المؤلف يقول انشق عليه فعل كل صلاة في وقتها فله  
الجمع بين الظهر والعصر وبين العشاء شاعين في وقت احدهما العشاء ان ما هما؟ المغرب والعشاء. العشاءين المغرب والعشاء. طيب.  
اذا متى يجوز للمريض ان - [00:06:01](#)

يقول اذا شق عليه اما اذا كان يستطيع ان يصلي كل صلاة في وقتها يجب عليه ذلك. ان عجز عن اداء كل صلاة في وقتها كان يشق  
عليه ذلك يجوز له الجمع بينهما - [00:06:26](#)

واضح طيب ما هي شروط الجمع؟ الان سيذكر المؤلف شروط الجمع ثم يذكر اصناف اخرى ممن يجوز لهم الجمع اما شروط الجمع  
فعندنا جمع التقديم وعندنا جمع التأخير اما جمع التقديم فقال المؤلف ان جمع في وقت الاولى يشترط ثلاثة شروط - [00:06:42](#)

اي انسان سيجمع الصلاة جمع تقديم من ممن يجوز له الجمع يشترط له ثلاثة شروط. الشرط الاول نية الجمع عند فعلها لما يقوم  
يصلي الظهر لا بد يكون ناوي قبل ان يشرع في صلاة الظهر انه سيجمع اليها العصر. انما الاعمال بالنيات هذا الشرط الاول -  
[00:07:06](#)

اذا الشرط الاول ان تكون نية الجمع موجودة عند فعلها يعني عند فعل الصلاة الاولى وعند فعل الصلاة الثانية الثاني من الشروط قال  
استمرار العذر عند استمرار العذر حتى يشرع في الثانية منهما - [00:07:30](#)

صورة ذلك المريض دخل في صلاة الظهر بنية الجمع بين الظهر والعصر لانه يشق عليه ان يصلي كل صلاة فعافاه الله عز وجل بعد  
صلاة الظهر وهو شعر انه نشاط وانه يستطيع ان - [00:07:47](#)

الظهر ان يصلي العصر في وقتها من غير اي مشقة العذر زاد هل يجوز انه يصلي العصر؟ نقول لا ما يصلي العصر الا في وقتها لزوال  
العذر المبيح للجمع كذلك المسافر - [00:08:09](#)

المسافر كبر للصلاة في الطيارة بنية الجمع بين الظهر والعصر خلاص فلما انتهى من صلاة الظهر قال القبطان وفي رواية للمضيف قال  
ايش انه وصلنا الى المطار المدينة وصل الى البلد ولا لا - [00:08:25](#)

وما زال وقت الظهر قائما هل يجوز انه يقوم ويصلي العصر زال العذر المبيح للجمع. واضح؟ طيب اذا هذا الشرط الثاني الشرط  
الثالث لجمع التقديم. الشرط الثالث قال وان لا يفرق بينهما الا - [00:08:53](#)

بقدر الوضوء تحط عنده رقم ثلاثة الشرط الثالث هو الموالة فلا يفرق بين الظهر والعصر يعني صليت الظهر وجلست  
تتقهوى تمام وتسولف بعد نص ساعة قلت يلا قوم نصلي العصر يقولون لا - [00:09:10](#)

خلاص ما يجوز تصلي العصر الا اذا دخل وقتها. لاشترط الموالة بين الصلاتين في جمع التقديم. قال الا يفرق بينهما الا اذا كان  
التفريق تفريقا يسيرا بقدر ايش؟ قال بقدر الوضوء. يعني ثلاث دقائق - [00:09:27](#)

التي تقول او نحوه من ذلك. فهذا لا بأس به. اما اذا كان الفاصل طويلا فانه لا بد ان يصلي الصلاة الثانية في وقتها قال رحمه الله وان  
اخر ما الذي سيذكره هنا؟ سيذكر لك الشروط التي تتعلق بجمع التأخير. الاول قال لك ان جمع في وقت الاولى هذه شروط جمع  
التقديم - [00:09:47](#)

طيب اذا اراد المريض او المسافر ان يجمع جمع تأخيره ما هي الشروط ايشي ايش الشرط الاول؟ مين يعطيني الشرط الاول من كلام  
المؤلف الشرط الاول استمرار العذر الى دخول وقت الثانية منهما - [00:10:11](#)

الان انت ان قلت انا حاجي مع الظهر والعصر جمع تأخير وقبل دخول وقت العصر وصلت الى المدينة هل يجوز ان تؤخر الظهر ها لا  
خلاص وصلت للمدينة اذا تصلي الظهر في وقتها - [00:10:31](#)

واضح؟ هذا الشوط الاول والاستمرار العذر الى دخول وقت الثانية. فاذا دخل وقت العصر وان كنت وصلت المدينة دخل وقت العصر  
خلاص. جاز لك حينئذ جمع لانه قد دخل الوقت - [00:10:47](#)

الثاني من شروط جمع التأخير ان ينوي الجمع في الوقت الاولى وهذا لابد يعني الانسان في وقت الظهر يقال له تصلي العصر تصلي  
الظهر؟ قال لا ما ابغى اصلي الظهر - [00:10:59](#)

نقول هذا لا يجوز بل يجب عليه اذا كان سيجمعها جمع تأخير ان يكون عازما على جمع التأخير ما يكون عازما على تركها والعياذ بالله  
وهذا امر واضح وبدهي قال وان ينوي الجمع في وقت الاولى قبل ان يضيق عن فعلها. ثم انتقل الى مسألة اخرى وهي - [00:11:17](#)

من يجوز له الجمع غير المريض؟ قال لك يجوز الجمع للمسافر اي مسافر يجوز له الجمع حتى لو كان صفر عشرة كيلو واحد مسافر  
من المدينة الى سويدرا الى ابيار الماشي. يقول له خلاص ابيار الماشي معه - [00:11:37](#)

جزء من المدينة صارت طيب وين مئة كيلو اثنين كيلو عشيرة كم تقعد اربعين؟ خلاص يقول انا مسافر من المدينة يا عشير والليل  
المندسة كم المندسة ثلاثين وليس هذا درس جغرافيا. المقصود انه مسافر. هل هذا يجوز له الجمع؟ ولا لا؟ قال لك لا. انما -

[00:11:59](#)

الجمع للمسافر الذي له القصر. المسافر الذي يجوز له القصر. من هو المسافر الذي يجوز له القصر؟ الباب اللي بعده ان شاء الله سنعرف  
من هو المسافر الذي يجوز له المختصر باب صلاة المسافر - [00:12:33](#)

طيب من يجوز له الجمع ايضا؟ اذا عندنا الجمع في المرض والجمع في السفر وعندنا شيء ثالث يجوز فيه الجمع. اللي هو فين تكرام  
المؤلف قال ويجوز الجمع في بالمطر - [00:12:49](#)

بين العشاءين خاصة. اذا المطر يجوز فيه الجمع. لكن هل يجوز الجمع في المطر بين الظهر والعصر؟ قال لك لا الجمع في المطر فقط  
بين المغرب والعشاء لان هذا الذي ورد عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان اذا جمع الامراء بين العشاءين جمع معهم - [00:13:06](#)

فكان خاصا هذا بايش؟ المغرب والعشاء فقط. دون الظهر والعصر. هذا ما يتعلق بمسائل صلاة المريض ناخذ بعض الاسئلة المعنى  
عليه هل عليه قضاء ما فاته من الصلوات في اغماه - [00:13:24](#)

الف عليه القبر من يختارها ما شاء الله صح هذا الصواب عليه انقضى لا حتى لو طالت المذهب حتى لو طالت بعض العلماء يفرق بين  
الطويل والقصير لكن المذهب حتى لو طال الايمان - [00:13:43](#)

نعم متى يجوز للمريض ان يصلي جالسا؟ الف اذا كان القيام غير ممكن له الا بمن يحمله ها مين اختره اذا كان القيام يفضي الى  
موت او تلف عضو - [00:14:01](#)

من يختار جيم اذا كان القيام يزيد في مرضه. من اختاره نعم هذا الصوت دال اذا قال الطبيب المسلم انه مريض ولو لم يظره القنا اذا  
اذا ما يضر القيام يجب عليه القيام - [00:14:22](#)

طيب انتقل الى مئة واثنين وعشرين يجوز للمريض الجمع بين الظهرين وبين العشاءين الف مطلقا. من اختار هذا باء اذا كان يشق  
عليه فعل كل صلاة في وقتها. من يختار هذا - [00:14:42](#)

ها طيب جيم اذا كان مرضه مخوفا نعم هو الصحيح باء ننتقل الى مية وثلاثة وعشرين الصبح اللي بعدها يشترط في الجمع الا يفرق  
بين الصلاتين وهذا في الف جمع التقديم - [00:15:00](#)

من يوم يقول جمع التقديم الف طيب باء جمع التأخير جيم جمع التقديم والتأخير دال جمع الحاج بعرفة هاه شو الصواب مشان  
اختلفتوا جيم لا جمع التقديم فقط فقط جمع التقديم اما جمع التأخير ما يشترط الموالة يعني جمع التأخير صل صلى الظهر والعصر

في وقت العصر. طيب صلى الظهر وبعدين جلس يتقهوى تقول خلاص ما تصلي العصر وش يسوي فيها - [00:15:26](#)

لازم تصليها واضح؟ فلا يشترط الموالة في جمع التأخير وانما تشترط الموالة في جمع التقديم فقط يجوز الجمع في المطر بين

الظهرين ها اللي في الظهرين باء العشائين من اختاره - [00:15:57](#)

طيب جيم الظهرين والعشاء ايه هو الصحيح باء العشاءين. بعض اهل العلم يرخص في الظهرين لكن المذهب اقتصار الامر على العشائيين من المسافر الذي يجوز له الجمع؟ الف الذي له القصر من اختار هذا - [00:16:17](#)  
احسنتم صح هذا السرطان طيب ننتقل الان الى المسائل المعاصرة ما حكم الجمع لمن يجري عملية غسيل الكلى عملية غسيل الكلى قد يدخل فيها الانسان مثلا افرض انه موعده بس - [00:16:35](#)

بس مثلا قبل اذان المغرب المغرب الساعة ستة وثلاث قالوا موعدهك الساعة ستة وربع ما ما تتأخر او الساعة ستة وعشرة كم تستغرق مدتها ها نص ساعة؟ ثلاث ساعات طيب اذا سيخرج وقت المغرب ولا لا - [00:16:55](#)

ها او يخرج وقت المغرب هل يجوز له الجمع؟ ولا ما يجوز نعم يجوز له الجمع. واضح؟ يجوز له الجمع لان هذا عذر نقول يدخل عملية غسيل الكلى يجري غسيل الكلى ثم بعد ما ينتهي يجمع المغرب والعشاء جمع تأخير وليس عليه حرج في ذلك واضح -

[00:17:20](#)

طيب ما حكم الجمع للمريض لمريض الربو الذي يشق عليه الوضوء؟ يقول ما اقدر اتوضأ يشق عليه الوضوء او يضره الوضوء نقول يجمع الظهر والعصر لا بأس ان يجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء - [00:17:41](#)

كما قرره الشارح ما حكم الجمع للطبيب المناوب والطبيب الذي يجري عملية؟ الطبيب داخل في عملية لازم يكون شغال فيها لمدة ساعتين وعملية كانت تكون طارئة ما تقبل التأجيل جاء المريض عملية طارئة قبل المغرب - [00:17:59](#)  
لو قطع العملية راح يتوضأ وصلى ممكن المريض ينتهي يموت صح ولا لا ممكن هذا ولا مأمور ممكن فهل يجوز له الجمع ولا لا؟ نقول يجوز له الجمع وهكذا في كل من له عذر شاق - [00:18:18](#)

بمعنى انه لا يمكنه ان يؤدي كل صلاة في وقتها يقول مثلا ما حكم الجمع للطالب الذي يدرس عند كافر ويشق عليه اداء الصلاة في وقتها ويتضرر بذلك؟ صورة المسألة - [00:18:43](#)

واحد عنده اختبار من العلم في يدرس مثلا في احد الجامعات غير غير المسلمين ببلد من بلدان غير المسلمين قالوا الاختبار الساعة ستة اذان المغرب ستة وعشرة لو تأخر بستة وعشرة ما يدخلوا الاختبار - [00:18:56](#)

وما ينتهي الاختبار الا بعد ساعتين واذا قام يصلي في القاعة رسب في اخر سنة خلاص يتخرج فهل يجوز له الجمع ولا لا؟ نقول يجوز له الجمع لكن ليس اذا وجدت الضرورة الحقيقية - [00:19:21](#)

واضح طيب ما حكم الجمع لرجال الامن او لرجال الحس في حال متابعة او مطاردة المجرمين مطاردة يطاردون مجرم من المجرمين لو وقفوا قالوا خيلنا نجنب نصلي. راح ها يجوز للجلب ايضا - [00:19:38](#)

ها لا اذا كان بامر ما ادري والله اعلم المقصود اذا كان وجدت الحاجة الى ذلك فانه آآ يجوز الجمع. كذلك رجال الاطفاء حادث حريق بدأوا يطخون فيه واحتاج الجميع انه يكون موجود لو راح يصلي توطأ ويصلي - [00:20:00](#)

احترق البيت نقول يجوز له الجمع ما حكم الجمع لسكان المناطق التي يتأخر فيها غياب الشفق تأخرا كثيرا هذي انتم مسؤولين عنها يلا اسألهم في بعض الاحيان في بعض البلدان يكون اذان المغرب مثلا الساعة السادسة - [00:20:30](#)

ما يغيب الشفق الا الساعة الواحدة ليلا او الثانية في الليل يعني ما يدخل وقت العشاء الا بعد خمس ست ساعات والشخص يشتغل في النهار والفجر لازم يقوم للشغل والدوام ولا يستطيع او يغلب على ظنه انه لا يستطيع ان يقوم لاداء - [00:20:50](#)

صلاة العشاء هل يجوز انه يجمع المغرب والعشاء جمع تقديم؟ ولا لا ها ايش رايبك لا لا هنا لا يعتبر بالبلد اللي جنبه لانه هذا الوقت حاصل صحيح. نقول يجوز له الجمع في حال هذه الحالة - [00:21:12](#)

طيب نأخذ بعض الاستفتاءات يقول انا اصلي قائما ركعة وركعتين من الفرض. وانا قائم والباقي اكمله وانا قاعد. هل يجوز لي ام لا؟ وانا لي من العمر خمسة وستين سنة - [00:21:34](#)

ايش رأيك؟ في واحد عمره خمسة وستين سنة ما شاء الله قوة في واحد عمره خمسين سنة وطايح. صح ولا لا؟ فهل العبرة بالخمسة

وستين سنة ولا العبرة بكونه يقدر او يعجز - [00:21:50](#)

اذا ايش الجواب؟ نعم يجوز هو ما قال اني قادر ولا عاجز قال عمري خمسة وستين ثم اذا كان نعم نقول اذا كان عاجزا عن القيام او كان يشق عليه القيام منسقة شديدة جاز له ان يصلي جالسا فيقوم - [00:22:09](#)

الذي يطيقه ثم يجلس. واضح واما بقى يذكر ان الامام ابو شجاع ان الامام ابا شجاع تعرفون ابو شجاع فين الشافعي راح ابو شجاع من هو نعم صاحب كتاب الغاية والتقريب. وهو من متون الشافعية اللي يدرسونها طلاب العلم الصغار اسمه مختصر القاضي ابي شجاع - [00:22:35](#)

هذا هو الشجاع يقال عمر اكثر من مئة وعشرين سنة وهو في سن مئة وعشرين سنة وقفت السفينة على الميناء فقفز من السفينة قفز على قالوا ما شاء الله يا امام وانت في هذا العمر قال هذه الجوارح حفظناها في الصغر عن المعاصي فحفظها الله عز وجل لنا - [00:23:08](#)

رحمه الله اذا كان عاجزا عن القيام. طيب السؤال اللي بعده يقول عندي اخت متزوجة اصابها مرض وهو الدوخان والاغماء. عندما تأتي وتصلي وهي واقفة وهي تحب الصلاة فهل يجوز لها ان تصلي وهي جالسة يا سماحة الشيخ - [00:23:32](#)

ايش الجواب نقول نعم اذا كانت يعني القيام يسبب لها اغماء او دوار او نحو ذلك فيجوز لها ايش؟ ان تصلي جالسة. واما بالنسبة النفل فلها ان تصلي جلسة مطلقة - [00:23:50](#)

وهو هذا السؤال يقول وهي تحب الصلاة يعني كأنه يسأل عن صلاة النافلة طيب انتقل الى الربط باصول الفقه استخرج من الشرح قياسا مع بيان اركانه اثنتين فعلا نبويا محموالا على الجواز - [00:24:09](#)

ها مثال على فعل النبوي استدلتنا به على الجواز ده فعل. النبي صلى الله عليه وسلم فعل شيئا فقلنا هذا يدل على الجواز صلى عليه الصلاة والسلام جالسا في مرضه. فدل ذلك على الجواز ان يصلي المريض. ايضا جمع النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة من غير خوف ولا مطر. فدل - [00:24:34](#)

على جواز الجمع لمن كان له عذر فيكون السؤال اللي بعده قول ابن عباس رضي الله عنه جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا سفر - [00:24:57](#)

لماذا لا يستدل به على جواز الجمع في الحضر في كل حال وقول معاذ رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك. فكان يصلي الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا. لماذا لا يستدل به على جواز - [00:25:16](#)

في السفر القصير والطويل وما ثبت عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان اذا جمع الامراء بين المغرب والعشاء بالمطر جمع معهم لماذا لا نستدل به على الجمع في المطر عموما؟ سواء كانوا بين الظهرين ام بين العشاءين - [00:25:31](#)

قاعدة اصولية تحل لنا المواضيع زي كلها الرخصة لا يقاس عليها. لا ما هو هذه لكن هو ليش ما نستدل به عموما؟ يعني ليش نقول اصلا الرخصة هنا عامة؟ ليش ما نقول هذا - [00:25:44](#)

احسنت الفعل لا عموم له. جمع النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة من غير خوف ولا مطر. لاحظ. بعض الناس اذا سمعت يقول يا اخي النبي عليه الصلاة والسلام جمع بالمدينة من غير عذر. هذه رواية للحديث بالمعنى صحيحة ولا غير صحيحة؟ هذا غير صحيح. جمع - [00:26:02](#)

خوف ولا مطر. وليس من غير عذر. الاعذار اعم من الايش؟ الخوف والمطر. عندنا خوف. عندنا مطر. عندنا مرض عندنا احيانا يكون مثلا آشدة لا السفر في المدينة ما هو سفر - [00:26:26](#)

واضح؟ اذا لا يصح ان تقول من غير عذر ومن عذر لكن ما هو هذا العذر؟ هو عذر غير المطر والخوف او من غير خوف ولا استقرار. في رواية فيها المطر وفي رواية فيها السفر. طيب - [00:26:43](#)

اذا نقول الفعل لا عموم له ونستدل به على صورة الفعل فقط ولا نعممه في جميع الصور طيب خيلنا ناخذ مسألة في المناظرة. الجمع بين الجمعة والعصر وبين الشافعي؟ الجمع عندكم بين الجمعة والعصر - [00:26:59](#)

للمعذور اللي عندنا الجمع بين الظهر والعصر في حالة العذر يجوز الظهر والعصر واضح يجوز في حالة العذر لكن بين الجمعة والعصر يعني واحد مسافر صلى الجمعة في الحرم اصلي العصر عشان انطلق يجوز ان يجمع - [00:27:19](#)

بين الجمعة والعصر ولا لا ما هي شافعي نعم الشافعية لهم قول بالجواز قال بعضهم انه هو المعتمد. السيوطي قال انه معتمد. الجواز والحنبلي هاي قوم يا جنبلاط يجوز ما يجوز هذا يقوم يا شيخ قوم - [00:27:38](#)

ابقى بنت طيب الاية ايها الحنبلي تقول لا يجوز الجمع بين الجمعة والعصر. ما دليلك ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا انه الاصل كل صلاة وصلى في وقتها. صح ولا لا؟ اذا لا يجوز الجمع. الاصل في - [00:27:58](#)

الصلاة انه تصلي في وقتها. ها يا شيخ يقول ما في دليل وانا اتمسك بان الاصل كل اداء كل صلاة في وقتها. ترد عليه وتقول ايش تقول انا عندي دليل - [00:28:20](#)

وهو القياس انت يا ايها الحنبلي تعترف بالقياس ولا لا؟ يقول نعم اعترف بالقياس انا ماني ظاهري عشان تقول لي ما اعترف لك طيب يقول نقيس نقيس صلاة الجمعة على صلاة الظهر. فنقول كما جاز الجمع بين الظهر والعصر جاز - [00:28:33](#)

الجمع بين الجمعة والعصر قياسا لان وقتها واحد فماذا تقول له يقول لك الرخصة لا يقاس عليها او يقول لك ان هذا الحكم حكم تعبدي. والشرط في القياس هو ان يكون الحكم معقول المعنى. اما الحكم التعبدي - [00:28:54](#)

فانه لا يقاس عليه وهذا امر معقول المعنى؟ قال لك لا ما هو معقول المعنى فانه لا يجوز ان تجمع بين العصر والمغرب مثلا ليش؟ ليش ما يجوز الجمع بين العصر والمغرب؟ ستقول له لانه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. يقول لك وكذلك الجمعة -

[00:29:17](#)

والعصر لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم تقول له يقاس على الظر يقول لك انا اقيس الجمع بين الجمعة والعصر على الجمع بين العصر والمغرب لان هذا لم يثبت وهذا لم يثبت فيقاس عليه - [00:29:38](#)

لماذا لم يأخذ حكم المبدأ منه؟ فيقول لك ان الجمعة بدل عن الظهر. فانت تقول له لا اسلم لك بكونها بدلا. بل الجمعة صلاة مستقلة عن صلاة الظهر جيد على كل حال هذه مناورة بمسألة الجمع بين الجمعة والعصر - [00:29:56](#)